

3 - ديسمبر 2012

من وزير المالية
إلى

1772

الموضوع: حول الخصم من المورد
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 19 نوفمبر 2012

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن معاصر الزيتون تنزود بالزيتون بطرق مختلفة وذلك من خلال السوق البلدي أو مباشرة من عند الفلاح أو من خلال الصفقات المبرمة مع الشركات الفلاحية المستغلة للضيعات العمومية والمتمثلة في شراء الغلال على أغصان أشجارها، وطلبتم على هذا الأساس توضيحات حول كيفية تطبيق الخصم من المورد بنسبة 1,5% و إستخلاص المعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

I. في مادة الخصم من المورد بنسبة 1,5%

طبقا لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات يوظف الخصم من المورد بنسبة 1,5% على كل المبالغ التي تساوي أو تفوق 2000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المدفوعة من قبل الأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي بعنوان إقتناءاتهم من سلع وتجهيزات وخدمات.

وعلى هذا الأساس فإن المبالغ المدفوعة من قبل معاصر الزيتون مقابل تزودها بالزيتون والتي تفوق أو تساوي 2000 دينار تكون محل خصم من المورد بنسبة 1,5% وذلك بصرف النظر عن طريقة التزود.

II. في مادة المعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق

طبقاً لأحكام الفصل 150 من القانون عدد 91 لسنة 1982 المؤرخ في 31 ديسمبر 1982 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 106 لسنة 2005 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005 المتعلق بقانون المالية لسنة 2006 يوظف المعلوم على الخضر والغلّال خاصة على البيوعات المحلية بالجملة داخل أسواق الجملة أو خارجها بنسبة 2% من ثمن البيع.

ويستخلص المعلوم بالنسبة إلى الشراءات المحلية عن طريق الخصم من المورد كما هو الشأن بالنسبة إلى الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات من قبل:

- وكلاء الأسواق إذا تمّ البيع بسوق الجملة،
- مصنعي المصبرات الغذائية بالنسبة إلى الشراءات المحققة خارج أسواق الجملة،
- كل متدخل في تسويق هذه المنتجات بالجملة إذا لم يقع إثبات دفع سابق للمعلوم.

وبالنسبة إلى الحالة الخاصة بمادة الزيتون وباعتبار أنها لا تصنف ضمن الخضر والغلّال فإنها لا تخضع للمعلوم على الخضر والغلّال. وعلى هذا الأساس فإن مستغلي معاصر الزيتون غير مطالبين بالقيام بالخصم من المورد بعنوان المعلوم على الخضر والغلّال عند اقتنائهم لحاجياتهم من الزيتون بصرف النظر عن طريقة التزود.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والإحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للحسابات
والتشريع الإيماني

الإمضاء : حبيبة جراه اللواتي